قرار من وزير الشؤون الاجتماعية مؤرخ في 3 جويلية 2017 يتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 14 للاتفاقية المشتركة القطاعية للمطاحن.

إنّ وزير الشؤون الاجتماعية،

بعد الاطلاع على مجلة الشغل الصادرة بالقانون عدد 27 لسنة 1966 المؤرخ في 30 أفريل 1966، وخاصة فصلها 37 وما بعده،

وعلى القرار المؤرخ في 20 نوفمبر 1975 المتعلّق بالمصادقة على الاتفاقية المشتركة القومية للمطاحن،

وعلى القرار المؤرخ في 21 ديسمبر 1983 المتعلّق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 1 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 8 مارس 1983،

وعلى القرار المؤرخ في 8 فيفري 1990 المتعلّق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 2 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 30 أكتوبر 1989،

وعلى القرار المؤرخ في 13 أكتوبر 1990 المتعلَّق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 3 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 12 سبتمبر 1990،

وعلى القرار المؤرخ في 5 أوت 1993 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 4 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 11 جوان 1993،

وعلى القرار المؤرخ في 24 جويلية 1996 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 5 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 23 جويلية 1996،

وعلى القرار المؤرخ في 14 جويلية 1999 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 6 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 30 جوان 1999،

وعلى القرار المؤرخ في 25 نوفمبر 2002 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 7 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 نوفمبر 2002،

وعلى القرار المؤرخ في 17 جانفي 2006 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 8 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 29 ديسمبر 2005،

وعلى القرار المؤرخ في 12 ماي 2009 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 9 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 25 أفريل 2009،

وعلى القرار المؤرخ في 14 أكتوبر 2011 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 10 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 5 أكتوبر 2011،

وعلى القرار المؤرخ في 19 فيفري 2013 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 11 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 11 فيفرى 2013،

وعلى القرار المؤرخ في 3 فيفري 2015 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 12 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 22 جانفي 2015،

وعلى القرار المؤرخ في 21 جويلية 2016 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 13 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 4 جويلية 2016،

وعلى الاتفاقية المشتركة القومية للمطاحن الممضاة بتاريخ 24 جويلية 1975، والمعدلة بالملحقات المذكورة أعلاه.

قرر ما يلي:

الفصل الأول ـ تمت المصادقة على الملحق التعديلي عدد 14 للاتفاقية المشتركة القطاعية للمطاحن الممضى بتاريخ 19 جوان 2017، والمصاحب لهذا القرار.

الفصل 2 ـ تنطبق وجوبا أحكام هذا الملحق التعديلي على جميع المؤجرين والعملة التابعين للنشاطات المضبوطة بالفصل الأول من الاتفاقية المشتركة القطاعية المشار إليها أعلاه، وذلك في كامل تراب الجمهورية.

تونس في 3 جويلية 2017.

وزير الشؤون الاجتماعية محمد الطرابلسي

> اطلع عليه رئيس الحكومة يوسف الشاهد

# ملحق تعديلي عدد 14 للاتفاقية المشتركة القطاعية للمطاحن

#### بين الممضين أسفله:

- الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية
  - الغرفة الوطنية للمطاحن

من جهة

- الاتحاد العام التونسى للشغل
- الجامعة العامة للصناعات الغذائية والسياحة والصناعات التقليدية

#### من جهة أخرى

بعد الاطلاع على الاتفاقية المشتركة القومية للمطاحن الممضاة بتاريخ 24 جويلية 1975 والمصادق عليها بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 20 نوفمبر 1975 والصادرة بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 82 المؤرخ في 9 و12 ديسمبر 1975،

وعلى الملحق التعديلي عدد 1 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 8 مارس 1983 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 21 ديسمبر 1983 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 8 المؤرخ في 31 جانفي و3 فيفري 1984،

وعلى الملحق التعديلي عدد 2 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 30 أكتوبر 1989 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 8 فيفري 1990 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 12 المؤرخ في 13 فيفري 1990،

وعلى الملحق التعديلي عدد 3 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 12 سبتمبر 1990 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 13 أكتوبر 1990 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 67 المؤرخ في 19 أكتوبر 1990،

وعلى الملحق التعديلي عدد 4 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 11 جوان 1993 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 5 أوت 1993 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 60 المؤرخ في 13 أوت 1993،

وعلى الملحق التعديلي عدد 5 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 23 جويلية 1996 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 24 جويلية 1996 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 60 المؤرخ في 26 جويلية 1996،

وعلى الملحق التعديلي عدد 6 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 30 جوان 1999 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 14 جويلية 1999 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 60 المؤرخ في 27 جويلية 1999،

وعلى الملحق التعديلي عدد 7 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 نوفمبر 2002 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن المؤرخ في 25 نوفمبر 2002 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 99 المؤرخ في 6 ديسمبر 2002،

وعلى الملحق التعديلي عدد 8 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 29 ديسمبر 2005 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج المؤرّخ في 17 جانفي 2006 والصادر بالرّائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 8 المؤرّخ في 27 جانفي 2006،

وعلى الملحق التعديلي عدد 9 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 25 أفريل 2009 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج المؤرّخ في 12 ماي 2009 والصادر بالرّائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 39 المؤرّخ في 15 ماى 2009،

وعلى الملحق التعديلي عدد 10 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 5 أكتوبر 2012 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرّخ في 14 أكتوبر 2012 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 81 المؤرّخ في 25 أكتوبر 2012،

وعلى الملحق التعديلي عدد 11 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 11 فيفري 2013 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرّخ في 19 فيفري 2013 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 16 المؤرّخ في 22 فيفري 2013،

وعلى الملحق التعديلي عدد 12 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 22 جانفي 2015 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرّخ في 3 فيفري 2015 والصادر بالرّائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 14 المؤرّخ في 17 فيفري 2015،

وعلى الملحق التعديلي عدد 13 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 4 جويلية 2016 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرّخ في 21 جويلية 2016 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 61 المؤرّخ في 26 جويلية 2016،

وعلى محضر الاتفاق حول الزيادات في الأجور والمنح بعنوان سنتي 2016-2017 في القطاعات الخاضعة لإتفاقيات مشتركة قطاعية والمبرم بتاريخ 10 مارس 2017 بين الاتحاد العام التونسي للشغل والاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية،

وعلى محضر الإتفاق التكميلي لإتفاق 10 مارس 2017 المبرم بتاريخ 23 ماي 2017 بين الاتحاد العام التونسي للشغل والاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية،

تم الاتفاق على ما يلى:

الفصل الأول - تنقَّح الفصول 54 و55 و56 مكرر من الاتفاقية المشتركة القطاعية المشار إليها أعلاه كما يلي :

الفصل 54 (جديد): منحة الحضور ومنحة السلة:

أ ) منحة الحضور:

تسند لكل عامل منحة حضور حدد مقدارها كما يلى:

- بـ 5,384 د في الشهر بداية من أول أوت 2016 .
  - بـ 5,707 في الشهر بداية من أول ماي 2017 .

ويتضمن هذا المبلغ المنحة النصف يومية المنصوص عليها بالأمر المؤرخ في 8 جانفي 1948 والمنقح بالأمر المؤرخ في 31 ديسمبر 1965.

- ب ) منحة السلة :حدد مقدارها كما يلى :
- 265 مليما في اليوم بداية من أول أوت 2016،
- 281 مليما في اليوم بداية من أول ماي 2017.
  - وذلك طبقا للتشريع الجاري به العمل.

الفصل 55 (جديد): منحة النقل:

تسند إلى كل عامل منحة جملية للنقل، تكون على نفقة المؤجر وضبط مقدارها كما يلى:

- بـ 39,220 د في الشهر بداية من أول أوت 2016.
- بـ 41,573 د في الشهر بداية من أول ماي 2017.

الفصل 56 مكرر (جديد): منحة السكن

تسند لكافة أصناف العمال منحة سكن شهرية ضبط مقدارها كما يلى:

- ـ 10,600 د بداية من أول أوت 2016.
- ـ 11,236 د بداية من أول ماى 2017.

الفصل 2 - يطبّق جداول الأجور المرفقة بهذا الملحق التعديلي حسب التاريخين التاليين:

-جدولي عدد 1 وعدد 2 بداية من أول أوت 2016.

-جدولي عدد 3 وعدد 4 بداية من أول ماي 2017.

تنسحب بصفة استثنائية وبالنسبة لسنتى 2016 و2017، الزيادات في الأجور الناتجة عن تطبيق هذين الجدولين على العمال الذين يتقاضون أجورا تفوق الأجور المضبوطة بجداول الأجور المرفقة بهذا الملحق التعديلي.

الفصل 3 - تسند للعمّال اليدويين ( العمّال بالياطاش ) زيادة في الأجور ، يبلغ مقدارها 8 % من التعريفة الجاري بها العمل وذلك بداية من أوّل أوت 2016.

الفصل 4 ـ يدخل هذا الملحق التعديلي حين التنفيذ بداية من أوّل أوت 2016.

الفصل 5 ـ أحكام خاصة :

الفقرة الأولى : بالنسبة للمؤسسات التي تشكو صعوبات اقتصادية أو فنية، فإنه يمكن جدولة المتخلدات الناتجة عن الزيادة في الأجور والمنح بعنوان سنة 2016 وذلك باتفاق بين المؤسسة ونقابتها الأساسية على أن لا تتجاوز شهر فيفري

الفقرة الثانية : يتم الالتزام باحترام الإتفاقيات المشتركة القطاعية و عدم المطالبة بأية زيادة في الأجر أو طلب يكون له إنعكاس مالي طيلة الفترة التي يغطيها هذا الإتفاق.

تونس في 19 جوان 2017

عن المنظمات النقابية للعمال عن المنظمات النقابية لأصحاب العمل

رئيسة الاتحاد التونسي الأمين العام للاتحاد العام للصناعة والتجارة التونسى للشغل والصناعات التقليدية وداد بو شماوی رئيس الغرفة الوطنية

محمد صالح خلف الله

للمطاحن

نور الدين الطبوبي

الكاتب العام للجامعة العامة للصناعات الغذائية والسياحة والصناعات التقليدية الحبيب رجب

## جدول الأجور عدد 1 الأعوان الخالصون بالساعة

#### يقع العمل به بداية من 1 أوت 2016

الدرجة	0	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12	13
مدة البقاء بالدرجة	1	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2
الصنف														
I	2.774	2.790	2.797	2.804	2.811	2.818	2.825	2.844	2.846	2.850	2.855	2.862	2.869	2.876
п	2.963	2.971	2.979	2.987	3.009	3.017	3.025	3.033	3.041	3.049	3.057	3.065	3.073	3.081
ш	3.168	3.191	3.200	3.209	3.218	3.227	3.236	3.245	3.254	3.263	3.272	3.281	3.290	3.299
IV	3.383	3.393	3.403	3.413	3.423	3.433	3.443	3.453	3.463	3.473	3.483	3.493	3.503	3.513
<b>V</b> .	3.629	3.642	3.655	3.668	3.681	3.694	3.707	3.720	3.748	3.761	3.774	3.777	3.790	3.803

ملاحظة: تتضمن الأجور المضبوطة بهذا الجدول المنحة التكميلية الموقتة المحدثة بالأمر عدد 437 لسنة1981 المؤرخ في 7 أفريل 1981 والمرفع فيها بالأمر عدد 501 لسنة 1982 المؤرخ في 16 مارس 1982

### جدول الأجور عدد 2 الأعوان الخالصون بالشهر يقع العمل به بداية من 1 أوت 2016

## الاتفاقية المشتركة القطاعية للمطاحن

13	12	11	10	9	8	7	6	5	4	3	2	1	0	الدرجة
2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	1	مدة البقاء بالدرجة
														الصنف
520.665	516.254	514.343	512.432	510.522	508.605	506.701	504.790	502.880	500.969	499.058	497.148	495.237	493.327	1
564.075	561.771	559.466	557.161	554.856	552.552	547.747	545.442	543.137	540.833	538.528	536.223	533.918	531.614	2
610.845	608.211	607.452	602.694	599.935	597.176	594.418	591.659	588.901	586.142	580.883	577.519	575.366	572.607	3
644.192	641.477	638.825	636.141	633.340	630.466	627.593	626.519	621.846	618.972	616.099	610.726	607.852	605.179	4
684.433	681.594	673.756	670.918	668.080	665.241	662.403	659.464	656.419	653.374	650.329	647.284	641.739	638.694	5
731.915	728.564	725.210	721.856	718.501	715.147	711.793	705.422	702.584	699.230	695.359	692.521	689.167	685.812	6
765.871	762.413	758.955	755.498	752.040	748.583	745.125	741.668	735.710	732.160	728.795	725.338	721.880	718.423	7
787.517	783.905	780.292	776.680	773.067	769.455	765.843	762.230	756.118	752.506	748.893	745.281	741.669	738.056	8
829.537	825.408	821.280	817.151	810.523	806.395	802.266	798.138	794.009	789.881	785.753	781.624	774.996	770.867	9
901.449	896.289	891.128	885.968	880.807	875.647	870.486	865.326	860.165	855.005	847.344	842.184	837.013	831.863	10
990.044	983.335	976.627	969.918	963.209	956.501	949.792	943.084	936.375	929.666	922.958	916.249	909.540	902.832	11

ملحظة: تتضمن الأجور المضبوطة بهذا الجدول المنحة التكميلية المؤقتة المحدثة بالأمر عدد 437 لسنة1981 المؤرخ في 7 أفريل 1981 والمرفع فيها بالأمر عدد 501 لسنة 1982 المؤرخ في 6 مارس 1982

### الاتفاقية المشتركة القطاعية للمطاحن

### جدول الأجور عدد 3 الأعوان الخالصون بالساعة

يقع العمل به بداية من 1 ماي 2017

الدرجة	0	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12	13
مدة البقاء بالدرجة	1	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2
الصنف												, ,		
I	2.941	2.957	2.964	2.971	2.978	2.985	2.992	3.011	3.013	3.017	3.022	3.029	3.036	3.043
II	3.141	3.149	3.157	3.165	3.187	3.195	3.203	3.211	3.219	3.227	3.235	3.243	3.251	3.259
Ш	3.358	3.381	3.390	3.399	3.408	3.417	3.426	3.435	3.444	3.453	3.462	3.471	3.480	3.489
IV	3.586	3.596	3.606	3.616	3.626	3.636	3.646	3.656	3.666	3.676	3.686	3.696	3.706	3.716
v	3.846	3.859	3.872	3.885	3.898	3.911	3.924	3.937	3.965	3.978	3.991	3.994	4.007	4.020

ملاحظة: تتضمن الأجور المصبوطة بهذا الجدول المنحة التكميلية المؤقتة المحدثة بالأمر عدد 437 لسنة1981 المؤرخ في 7 أفريل 1981 والمرفع فيها بالأمر عدد 501 لسنة 1982 المؤرخ في 16 مارس 1982

## جدول الأجور عدد 4 الأعوان الخالصون بالشهر

## الاتفاقية المشتركة القطاعية للمطاحن

يقع العمل به بداية من 1 ماي 2017

الدرجة	0	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12	13
مدة البقاء بالدرجة	1	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2
الصنف														
1	522.926	524.836	526.747	528.657	530.568	532.479	534.389	536.300	538.204	540.121	542.031	543.942	545.853	550.264
2	563.511	565.815	568.120	570.425	572.730	575.034	577.339	579.644	584.449	586.753	589.058	591.363	593.668	595.972
3	606.964	609.723	611.876	615.240	620.499	623.258	626.016	628.775	631.533	634.292	637.051	641.809	642.568	645.202
4	641.490	644.163	647.037	652.410	655.283	658.157	662.830	663.904	666.777	669.651	672.452	675.136	677.788	680.503
5	677.016	680.061	685.606	688.651	691.696	694.741	697.786	700.725	703.563	706.402	709.240	712.078	719.916	722.755
6	726.961	730.316	733.670	736.508	740.379	743.733	746.571	752.942	756.296	759.650	763.005	766.359	769.713	773.064
7	761.528	764.985	768.443	771.900	775.265	778.815	784.773	788.230	791.688	795.145	798.603	802.060	805.518	808.976
8	782.339	785.952	789.564	793.176	796.789	800.401	806.513	810.126	813.738	817.350	820.963	824.575	828.188	831.800
9	817.119	821.248	827.876	832.005	836.133	840.261	844.390	848.518	852.647	856.775	863.403	867.532	871.660	875.789
10	881.774	886.924	892.095	897.255	904.916	910.076	915.237	920.397	925.558	930.718	935.879	941.039	946.200	951.360
11	957.002	963.710	970.419	977.128	983.836	990.545	997.254	1 003.962	1 010.671	1 017.379	1 024.088	1 030.797	1 037.505	1 044.214

ملاحظة: تتضمن الأجور المضبوطة بهذا الجدول المنحة التكميلية المؤقتة المحدثة بالأمر عدد 437 لسنة1981 المؤرخ في 7 أفريل 1981 والمرفع فيها بالأمر عدد 501 لسنة 1982 المؤرخ في 10 مارس 1982